

1090

من وزير المالية
إلى

الموضوع : طلب توضيحات جبائية.

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 21 أفريل 2015.

تضمّن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ نشاط شركتكم يتمثل في تجارة التفصيل للهواتف الجوّالة كما ذكرتم أنّكم تتزوّدون لدى الموزعين المعتمدين لمؤسسات الاتصالات بأجهزة الربط بشبكات الأنترنات (Fly box) ومفاتيح الأنترنات الجوّال (clé 3G) والربط بشبكات الأنترنات ذات السعة العالية (ADSL) فطلبتكم معرفة :

1. النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة لعمليات بيع المنتجات المذكورة وهل يمكن إعتبار هذه المنتجات كمخزون؟ وما هي قاعدة احتساب الأداء على القيمة المضافة؟ وهل يمكن تطبيق أحكام المذكرة العامة عدد 4 لسنة 2005؟

2. قاعدة احتساب الأداء على القيمة المضافة لعمليات بيع الهواتف الجوّالة التي تحتوي على بطاقات شحن مجانا؟

وجوابا، يشرفني إعلامكم بما يلي:

طبقا لأحكام الفصلين 1 و7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة تخضع للأداء المذكور بنسبة 18% المبالغ الراجعة لكم مقابل ترويج أجهزة الربط بشبكات الأنترنات (Fly box) ومفاتيح الأنترنات الجوّال (clé 3G) والربط بشبكات الأنترنات ذات السعة العالية (ADSL) لحساب الموزعين المعتمدين لمؤسسات الإتصالات.

وحيث أنّكم لا تقومون بعمليات شراء لغاية البيع للمنتجات المذكورة فإنّه لا يمكنكم تسجيلها ضمن المخزونات.

مع التأكيد وأنكم غير معنيين بأحكام المذكرة العامة عدد 4 لسنة 2005 باعتباركم بأحكام المذكرة
لستم موزعا معتمدا.

هذا وفيما يتعلق بعمليات بيع الهواتف الجوالة المتضمنة لبطاقات شحن مجانية تمنحها هواتف الجيل
مؤسسات الاتصالات في إطار عروض إخبارية فإنه وباعتبار أن دوركم يقتصر على عرض إخبارية
ترويج هذه المنتجات لفائدة مؤسسات الاتصالات على أساس سعر محدد بصفة مسبقة فإن الاتصالات
قاعدة الأداء على القيمة المضافة تتكوّن من المبالغ الراجعة لكم فحسب مقابل ترويج هذه المنتجات من
الهواتف.

وتقبلوا، سيدي فائق عبارات الإحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للمؤسسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي